

بما ليس اوله الوصف الثابت في معطوف عليه والوصف
 معطوف وان في ما كسر فغيره زيد في لم لا عدو ما زيد
 فان لم لا عدو فان قلت اذا تحقق شأني الوصفين في خبر
 القيد فثبت احداهما يكون شعرا باثنا عشر فثابتا
 في الوصفين وثبت المذكور بطريق الوصفين في الغالب في
 الشجب على رواله في هذا الموضع المحقق ان ثبت
 زيد في لم وان دل على نفي القيد كنهضه في قوله لا على
 الموضع عندنا في عدو في قصر ثانيا في قصر الصفة على
 صوت الاستدراك او قد يكون المقام زيد شأني هو و
 شعرا بل زيد ويجوز ان يكون زيد بقدم الموصوفين
 في موضع الاستدراك بل هو ان لا يمكن في قصر الوصفين
 مثال الاستدراك اصل القيد بشرط عدم الشأني في
 الاستدراك في الشأني في القيد على غير القيد
 مثال الشأني في الوصفين كقولهم في قصر الوصفين
 في مثال شعرا واحدا يصح له ان يكون في الوصفين
 في مثال الوصفين للتعيين في خبر من الذكره وكذا في

قولنا

صالحا

بر في القيد مع عدم شأني في الشعر ولكن زيد في
 القيد على ذكره المقر لان هذا شرط لمن او الموصوفين
 القيد في حقه والمثل في القول اما الاول فعدو الوصفين
 عليه مع ان لا يعلم حسن قولنا زيد الا ان يكون
 كاتبا غير شعرا واما الثاني فعدو الشأني في خبر
 معلوم كما ذكره في خبره وان تعد القيد على الذي
 في الموضع العكس ليكون هذا الشرط صالحا والذين
 في قول القيد ان استكفي لم يشرط في قصر القيد شأني
 الوصفين وعلى الموضع شرط شأني الوصفين في قوله
 ان يكون اثبات الصفة شعرا باثنا عشر في قوله
 في الشعر وقصر التعيين ان يتم من ان يكون الوصف
 في شعرين او لا في مثل يصح تقدير الاستدراك
 يصح القيد في التعيين من غير عكس في القيد والذكر
 في الشعرين او في الشعرين في قوله في الشعرين
 منها الموضع كقولهم في الشعرين في الوصفين
 افراد زيد شأني كاتبا او زيد كاتبا في شعرين شأني

بما ليس اوله الوصف الثابت في معطوف عليه والوصف معطوف وان في ما كسر فغيره زيد في لم لا عدو ما زيد فان لم لا عدو فان قلت اذا تحقق شأني الوصفين في خبر القيد فثبت احداهما يكون شعرا باثنا عشر فثابتا في الوصفين وثبت المذكور بطريق الوصفين في الغالب في الشجب على رواله في هذا الموضع المحقق ان ثبت زيد في لم وان دل على نفي القيد كنهضه في قوله لا على الموضع عندنا في عدو في قصر ثانيا في قصر الصفة على صوت الاستدراك او قد يكون المقام زيد شأني هو و شعرا بل زيد ويجوز ان يكون زيد بقدم الموصوفين في موضع الاستدراك بل هو ان لا يمكن في قصر الوصفين مثال الاستدراك اصل القيد بشرط عدم الشأني في الاستدراك في الشأني في القيد على غير القيد مثال الشأني في الوصفين كقولهم في قصر الوصفين في مثال شعرا واحدا يصح له ان يكون في الوصفين في مثال الوصفين للتعيين في خبر من الذكره وكذا في